

هذا المبحث مقدم للنشر على موقع مجلة المحاسب العربي من الدكتور فيصل عبدالسلام الحداد

ورقة بحثية بعنوان:

أثر تطبيق المراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية علي تحسين معدلات الربحية

مقدمة إلي: المؤتمر العالمي السادس للتسويق الإسلامي

خلال الفترة من 6-8 أيار/ مايو 2015 / اسطنبول

إعداد وتقديم

د. فيصل عبدالسلام الحداد

أ. صالح عبدالجليل أغنية

عضو هيئة تدريس بكلية إدارة الأعمال

عضو هيئة تدريس بكلية إدارة الأعمال

رئيس قسم المحاسبة- جامعة سرت

رئيس قسم الجودة وتقييم الأداء- جامعة سرت

Email: salahagnia81@gmail.com

Tel:00218927021638



ملخص الدراسة

تعد المصارف الاسلامية في ليبيا حديثة النشأة وقد اقتصرتها تجربتها في تطبيق صيغة المراجعة باعتبارها نافذة ملازمة لنافذة أخرى تعمل وفقا لسعر الفائدة الربوي.

جاءت هذه الدراسة محاولة لإبراز أثر تطبيق صيغة المراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية في تحسين معدلات الربحية، مع العلم أن المصارف التجارية في ليبيا حاليا تعمل وفق نظام سعر الفائدة الربوي إلى جانب نظام التمويل بصيغة المراجعة الإسلامية التي تم تطبيقها في السنوات الأخيرة من هذا العقد. لذا تكمن المشكلة الأساسية لهذه الدراسة في التساؤل الرئيسي الآتي:-

- هل هنالك أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية؟

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر تطبيق نظام البيع بالمراجعة الإسلامية في المصارف التجارية التقليدية العاملة في ليبيا في تحسين معدلات الربحية. وتمثلت عينة الدراسة في دراسة حالة المصرف الجمهوري الليبي كأحد المصارف التجارية الليبية، حيث سيتم احتساب المؤشرات المالية المعبرة عن الربحية لهذا المصرف من واقع البيانات المالية (قائمة الدخل قائمة الميزانية) وبشكل مقارنة أي قبل وبعد دخول المصرف في نظام البيع بالمراجعة الإسلامية ، للفترة الممتدة من 2007-2010م.

للإجابة على مشكلة الدراسة تم الاعتماد على الفرضية الآتية:-

لا يوجد أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية.

أسفرت الدراسة علي عدة نتائج من أهمها: ارتفاع ملحوظ في حجم الأرباح الصافية في السنتين 2009، 2010م، والتي تمثل الفترة التي اعتمدت فيها إدارة المصرف تطبيق نظام المراجعة الإسلامية، وجود أثر واضح وجلي انعكس بشكل إيجابي علي معدلات الربحية في مصرف العينة من خلال تطبيق صيغة التمويل الإسلامية "المراجعة"، متمثلة في معدل العائد علي الموجودات، معدل العائد علي حقوق الملكية، نسبة هامش الدخل، ونسبة استخدام الموجودات وقبول الفرضية الصفرية للدراسة.

الكلمات المفتاحية: السوق المالي - البنوك الإسلامية - الربحية - عائد التمويل الإسلامي - مخاطر التمويل الإسلامي - المراجعة.

المبحث الأول/ الإطار المنهجي والدراسات السابقة

أولاً: الإطار المنهجي

• مقدمة :-

إن مجموعة من الأزمات التي واجهت النظام المالي الدولي قد قادت إلى الدعوة لإعادة بناء هذا النظام من جديد الملامح الأساسية لهذا البناء الجديد هو تقوية سلامة النظام المالي واستقراره وإدخال الانضباط الذاتي في النظام المالي للتأكد من ان التوسع في الائتمان، ومع تطور المؤسسات المالية الإسلامية وزيادة حجم نشاطاتها فقد تطورت معها عدة أدوات مالية إسلامية لتغطي الحاجات التمويلية، حيث تعد المراجعة من صيغ التمويل الإسلامي، لكونها أصبحت أكثر صيغ التعامل قبولاً، لذا لا بد من تعريفها وبيان شروطها وصحة أدلة ومشروعيتها.

• مشكلة الدراسة: تركزت مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي الآتي:-

- هل هنالك أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجحة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية؟

• **أهمية الدراسة:** جاءت هذه الدراسة محاولة لإبراز أثر تطبيق صيغة المراجحة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية في تحسين معدلات الربحية، مع العلم أن المصارف التجارية في ليبيا حالياً تعمل وفق نظام سعر الفائدة الربوي إلى جانب نظام التمويل بصيغة المراجحة الإسلامية التي تم تطبيقها في السنوات الأخيرة من هذا العقد. لذا تكمن المشكلة الأساسية لهذه الدراسة في معرفة أثر تطبيق صيغة المراجحة في تحسين معدلات الربحية في المصارف التجارية الليبية.

• **هدف الدراسة:** تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أثر تطبيق نظام البيع بالمراجحة الإسلامية في المصارف التجارية التقليدية العاملة في ليبيا في تحسين معدلات الربحية. وتمثلت عينة الدراسة في دراسة حالة مصرف الجمهورية كأحد المصارف التجارية الليبية، حيث سيتم احتساب المؤشرات المالية المعبرة عن الربحية لهذا المصرف من واقع البيانات المالية (قائمة الدخل قائمة الميزانية) وبشكل مقارن أي قبل وبعد دخول المصرف في نظام البيع بالمراجحة الإسلامية، للفترة الممتدة من 2007-2010م.

• **فرضيات الدراسة:** سعياً لتحقيق أهداف الدراسة، تم صياغة الفرضية الرئيسية الآتية:-

- **الفرضية الصفرية:** لا يوجد أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجحة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية.

- **الفرضية البديلة:** يوجد أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجحة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية.
- **منهجية البحث:** تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي، والمنهج الاستنباطي، والمنهج التاريخي في تناول الجانب النظري، وتحديد متغيرات الدراسة بالإضافة إلى المنهج التحليلي في الجانب العملي لتحديد القيم المحسوبة لهذه المتغيرات، وبيان التأثير الذي يمكن ان تحدثه في تعزيز وتحسين معدلات ربحية المصرف.
- **حدود الدراسة:** تنحصر هذه الدراسة في حدود مكانية وهي مصرف جمهورية - ليبيا، وحدود زمنية شملت الفترة الممتدة من سنة 2007 إلى 2010م.
- **مجتمع وعينة الدراسة:** تمثل عينة الدراسة الكلية علي المصارف التجارية الليبية ،وكيفية تعاملها بالصيغ التمويل الإسلامي(المراجحة)، حيث تم أخذ عينة البحث من خلال دراسة حالة مصرف الجمهورية - ليبيا.
- **هيكل الدراسة:** تنقسم هذه الدراسة الى اربعة اقسام، حيث يتناول القسم الاول المقدمة، والتي تهتم بالاطار المنهجي للدراسة، في حين يشتمل القسم الثاني على الاطار النظري للدراسة، وسيتم التطرق في هذا القسم الي مفهوم المصارف الاسلامية واهم صيغ التمويل الاسلامية بما فيها صيغة المراجحة، والدراسات التطبيقية السابقة في هذا المجال. والقسم الثالث يتناول الاطار التطبيقي للدراسة، ويتم فيه التطرق لتطبيق نظام المراجحة في ليبيا، اضافة لتحليل البيانات الخاصة بالدراسة لمصرف الجمهورية- ليبيا للفترة محل الدراسة باحتساب القيمة المحسوبة لجميع متغيرات الدراسة وذلك بهدف الوصول لنتائج تحدد طبيعة العلاقة بين تطبيق صيغة المراجحة ومعدلات الربحية في المصارف الليبية. كما سيتناول القسم الرابع الخاتمة، والذي يشتمل على أهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة واهم التوصيات التي تنجم عن نتائج الدراسة، كما يتم عرض الملاحق الخاصة بالدراسة، أخيرا قائمة المراجع.

ثانياً: الدراسات السابقة:

لا شك أن الدراسات السابقة يستفيد منها الباحثون لأنها تمثل حجر الزاوية لأي موضوع بحثي، وذلك من خلال تحديد الإطار الفكري لتلك الدراسات ، ومن تم الانطلاق إلى تحديد أوجه التشابه والاختلاف بين هذه الدراسات والموضوع محل الدراسة ، وفي ما يلي أهم هذه الدراسات وهي:-

1- **دراسة(يحيى - 2009م)** هدفت هذه الدراسة إلى التعرف علي نوع العلاقة ودرجتها الارتباطية بين حجم تمويل رأس المال العامل ، ومجموعة من العوامل: العقد المستخدم في التمويل، طبيعة نشاط المؤسسة، ربحية المصرف، حجم الودائع، وتمثلت عينة الدراسة في مجموعة من المصارف الإسلامية العالمية، واعتمدت في تجميع بياناتها علي القوائم

المالية لهذه المصارف عن السنتين الماليتين 2006، 2007، وتوصلت الدراسة إلي مجموعة من النتائج أهمها: عدم وجود علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين حجم التمويل والعوامل الأخرى التي تم ذكرها، واوصت الدراسة بضرورة تفعيل استخدام عقدي السلم والإستصناع مقترنة بعقد التوريد، الاعتماد علي أسلوب التمويل عن طريق رأس المال المتغير وصكوك المضاربة.

2- دراسة (راضوان، 2010م) تناولت الدراسة قياس وتقييم عائد مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، هدفت الدراسة إلي إبراز مؤشرات قياس و اضحة لعائد ومخاطر صيغ التمويل للبنوك الإسلامية، يمكن اعتمادها في عملية تقويمها كميًا، توصلت الدراسة إلي عدم انخياز مقياس العائد مخاطرتها، بدليل أن أعلي نسبة تأثير، انخفاض نسبة تأثير ومساهمة مخاطر التمويلات الإسلامية في عائد البنك العربي الإسلامي ارتفاع قيم معظم مقاييس عائد الأردن الإسلامي بالرغم من تعرضه إلي مخاطر تمويلات منخفضة نسبياً مقارنة بمخاطر تمويلات البنك العربي الإسلامي.

3- دراسة (حنيبي، 2010) تناولت الدراسة مشكلة عدم استفادة المصارف الإسلامية من بعض الامتيازات التي توفرها وظيفة الملجأ الأخير في الاقتراض من المصارف المركزية، والقائمة علي الفائدة المفروضة من قبل المصارف الإسلامية، وهدفت الدراسة إلي التعريف بهذه المشكلة، وإظهار اهميتها وأبعادها، وتقديم الحلول المؤقتة والدائمة لها، وتوصلت الدراسة إلي حقيقة عدم استفادة البنوك الإسلامية من أدوات الرقابة التي يطبقها البنك المركزي علي البنوك الإسلامية، لا سيما وظيفة الملجأ الأخير منها، وتم تقديم مجموع حلول وبدائل تمكن المصارف الإسلامية من الاستفادة من هذه الوظيفة دون أن يتعارض ذلك مع أدا بياتها، ومن أبرز هذه الحلول هو تقديم الملجأ الأخير للمصرف الإسلامي من البنك المركزي علي أساس التمويل بالمضاربة أو المراحة أو اعتبار هذه الوظيفة بمثابة قرض حسن للمصارف الإسلامية، أو تقديمها عن طريق صكوك استثمارية إسلامية

4- دراسة (مزراقه، شخشاخ، 2011م) هدفت هذه الدراسة التعريف بالبنوك الإسلامية وعلاقتها بالسوق المالي، ومدى إسهام السوق المالي في حل مشكلة السيولة لدي البنوك الإسلامية، حيث أسفرت الدراسة عي عدة نتائج من أهمها: تتمتع البنوك الإسلامية بخصائص عد تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية، وذلك أنه تستمد مشروعيتها من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاتها المصرفية والاستثمارية بحيث تقوم بتوظيف أموالها وفق ما تمليه عليها المصلحة التجارية، بما لا يختلف مع مبادئ الشريعة الإسلامية من خلال صيغ التمويل الشرعية من المراحة والمشاركة، والمضاربة، وصيغ أخرى، كما اسفرت علي أنه يقوم أساس التعامل في البنوك الإسلامية بقاعدة المشاركة في الربح والخسارة وباختصار أكثر بقاعدة الغرم بالرغم.

5- دراسة (سعيد، واخرون، 2012م) هدفت الدراسة إلى التعرف علي مدي إمكانية المصارف الإسلامية من تطبيق صيغ تمويلية أخرى ذات مخاطر محسوبة كالمراجحة، التعرف علي الكيفية والإجراءات التي تستخدمها المصارف في تنفيذ للأمر بالشراء وعرض جانباً تطبيقياً للإجراءات والخطوات التي يتم اتباعها، توصلت الدراسة إلي: أن بيع المراجحة التي تجريها المصارف الإسلامية جائزة شرعاً شريطة أن تدخل السلعة المأمور بشرائها ملكية المصرف وبضمانته قبل انعقاد العقد الثاني، إن وعد العميل بالشراء من المصرف يلزمه بإكمال عملية الشراء، وفي حال عدم التزام العميل بالشراء فالمصرف، اوصت الدراسة بإمكانية استخدام بيع المراجحة لتزويد وسد احتياجات الموظفين في الدولة من كافة السلع والأجهزة والمعدات المختلفة، كبديل عن التمويل المصرفي الربوي.

"من خلال الدراسات التي تم تناولها يمكن للباحثين تحديد أوجه التشابه والاختلاف بين هذه الدراسات وموضوع محل البحث حيث تطرقت هذه الدراسات بشكل العموم علي صيغ التمويل الإسلامي بكافة أنواعها كالمشاركة، المضاربة، المراجحة، كأدوات يستخدمها المصرف في نظامه المالي، بالإضافة إلي تناولها للسوق المالي وعلاقته المباشرة بالبنك الإسلامي، وهذا الجانب تتشابه فيه هذه الدراسة مع الموضوع محل البحث ولكن ما يميز هذه الدراسة هو تسليط الضوء علي نوع واحد من الصيغ التمويل الإسلامي وهي المراجحة ، والتعرف على أثر تطبيق نظام البيع بالمراجحة الإسلامية في المصارف التجارية التقليدية العاملة في ليبيا في تحسين معدلات الربحية لما تكتسبه هذه الصيغ من أهمية وخصوصاً بأنها أكثر أدوات التمويل استخداماً من قبل المصارف الإسلامية في استثماراتها". كما يميز هذه الدراسة أنها عملت علي احتساب النسب المئوية للمؤشرات المالية التي تعنى بمتغيرات الدراسة بتحليل مقارن للفترتين اللتين تم اعتمادهما وهما قبل وبعد تطبيق نظام المراجحة الإسلامية للوقوف على حجم التغير في مؤشرات الربحية لمصرف العينة ومدى تأثرها بتطبيق الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثاني/الإطار النظري للمرابحة

مفهوم المrabحة، صورها وأداة مشروعيتها:-

أولاً: مفهوم المrabحة: (المrabحة في اللغة مفاعلة في الريح وهو الزيادة، والريح هو النماء في التجارة. (حسين الامين،ص70)

والمrabحة اصطلاحاً: هي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح. (الكاساني،ص220)

في حين عرفها كاتب آخر بأنها: هي من عقود بيع الأمانة، وبيع الأمانة تقوم علي أساس الكشف عن رأس مال السلعة المباعة للمشتري، حيث أن البائع مستأمن في الأخبار عن ثمنها الأصلي فيدفعها إلي المشتري دفعاً لحاجته، نظير ربح معلوم. (مركز الاقتصاد الإسلامي، 9)

وعرفت أيضاً: بأنها هي بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربحاً معلوم متفق عليه بمبلغ مقطوع أو نسبة من الثمن الأول. (بكر ربحان، ص42)

كما عرفت بأنها: هي أحد صيغ التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية، وهي عبارة عن أحد أشكال البيع التي تبني علي البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح يتفق عليه الطرفان بشرط أن يكون معلوماً لهما. (المكاوي، 2009، ص47)

كما عرفها البعض الآخر بأنها واحدة من صيغ التمويل الأكثر تطبيقاً في البنوك الإسلامية، وتطبق هذه الصيغة عملياً تحت مسمي " بيع المrabحة للأمر الشراء، إذا تضمن وعد بالشراء وبيع المrabحة، لأن البنوك تقوم بشراء ما يحتاجه الأشخاص من سلع استهلاكية، وموجودات إنتاجية، ثم يبيعها بربح متفق عليه، ويتم السداد علي أقساط دورية. (بلتاجي، 2005، ص9)

كما تعرف بأنها: هي صيغة من صيغ التمويل الإسلامي هذه الصيغة في تجارة المواد الأولية والبضائع والمعدات حيث يكون المصرف وسيطاً لشراء هذه السلع لزيائته، ومن ثم يبيع المصرف هذه السلع إلي العميل مع إضافة هامش ربح متفاوض عليه فوق فصل التكلفة، مع العلم أنه يجب أن يتقبل المخاطرة المتعلقة بالسلعة بأن يمتلكها مبدئياً، ويتأكد المصرف من إمكانية العميل المالية علي الالتزام بتعهدات الدفع. (سوبرة، 2004، ص111)

ثانياً: أهمية بيع المrabحة: حازت بيع المrabحة علي جانب كبير من اهتمامات علماء الفقه، وبخاصة بعد قيام المصارف الإسلامية، لما للمrabحة من دور رئيس في:-

إيجاد البديل عن الاقتراض بالربا، وذلك بأن يكون الاستثمار مشروعاً والتعامل مرضياً عنه.

تمكين الأفراد من الحصول علي سلع يحتاجونها قبل توافر الثمن المطلوب علي أساس دفع القيمة بطريق القسط الشهري أو ما شابه ذلك.

دعم وتنشيط الأعمال التجارية في القطاع التجاري. (سعد، واخرون، 2012م، ص4)

ثالثاً: مشروعية المراجعة: في القران الكريم : بيع المراجعة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع. ففي القران الكريم ثبتت مشروعيتها بدليل جواز البيع في قوله تعالى (واحل الله البيع وحرم الربا) (سورة البقرة- اية 275) والمراجعة بيع، وقوله تعالى (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) سورة البقرة- آية 198). (إلا أن تكون تجارة عن تراضي منكم). (النساء: 29)

في السنة المطهرة: أما في السنة فقول الرسول(ص) (إنما البيع بالتراضي) أخرجه ابن حبان وابن ماجه ، وقوله عليه الصلاة والسلام (إذا أختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم)، وهذا يفيد جواز بيع السلعة بأكثر من رأس المال. كما قال(ص) عليه وسلم عن أفضل الكسب فقال(كل بيع مبرور وعمل الرجل بيده)

رابعاً: الشروط العامة لعقد بيع المراجعة: المراجعة عبارة عن عقد بيع، وبالتالي يجب أن تحقق أركان العقد، وهي:-

الإيجاب والقبول - أطراف العقد. المتعاقد عليه.

ولكل ركن من هذه الأركان شروط يجب توافرها حتي يكون العقد صحيحاً كشرط توافر الأهلية في أطراف العقد، وكشرط خلو المتعاقد عليه من الجهالة، مدي شرعية الانتفاع به. (المكاوي، 2009، ص48)

كما أن المراجعة يشترط فيها ما يشترط في البيوع بصفة عامة، ولكنها تختص ببعض الشروط والتي أهمها:-

أن يكون الثمن الأول معلوماً: أن المراجعة بيع بالثمن الأول والمصروفات المعتبرة، ومعرفة الثمن شرط لأزم في عقود المراجعة لكونها من عقود الأمانة فإذا لم يعلن الثمن الأول في مجلس العقد فالبيع فاسد لأن الجهالة فيه تقضي إلي فساد عقد البيع. (بكري، ص42)

أن يكون الربح معلوم: لأنه جزء من الثمن والعلم بالثمن شرط في صحة البيوع، سواء كان هذا الربح مبلغاً معيناً أو نسبة معينة من الثمن. (مركز الاقتصاد الإسلامي، ص10)

أن يكون العقد الأول وخالي من أموال الربا: أي ان لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا. لأن المراجعة هي بيع مرتب علي الثمن الأول مع زيادة، والزيادة مع اتحاد الجنس(نقد بنقد) ربا لا ربح اذا اشترى المشتري الأول

البضاعة بجنسها(قمح بقمح ذهب بذهب فلا يجوز بيعها-حينئذ- بجنسها مراوحة، لأن الزيادة في هذه الحالة تكون ربا لأرباح.
(الكسائي، ص220)

أن يكون العقد الأول صحيحاً: فإذا كان فاسداً لم يجز البيع لأن ما بيني علي باطلاً فهو باطل أيضاً.(بكري، ص44)

خامساً: أنواع المراجعة : ينقسم بيع المراجعة إلى نوعين هما:-

المراجعة البسيطة:- وهي تعني بيع المالك لسلعة يملكها أصلاً بمثل الثمن الأول وزيادة، مثل البيوع التي يقوم بها جميع التجار في العادة. فهم يشترون السلع ويضعونها عندهم حتى يأتي من يرغب بشراء السلعة فيبعونه إياها بربح في العادة. وقد يكون البيع مساومة دون ذكر ثمنها الأول(التكلفة) أو أمانة أي ذكر ثمنها الأول، وقد يكون الثمن حالاً أو مؤجلاً أو مقسطاً.(الوادي، 2007، ص 127-128)

● **المراجعة المركبة:-** تدعي بالمراجعة للأمر بالشراء استخدمت كبديل مشروع عن التمويل المصرفي الربوي، حيث

يأخذ بالتطبيق العملي للتمويل عن طريق المراجعة في البنوك الإسلامية صيغة بيع المراجعة للأمر بالشراء، والذي يتكون من وعد بالشراء وبيع مراوحة، ويتضمن ثلاثة أطراف :-

الأمر بالشراء: وهو المشتري الثاني(العميل) الذي يرغب في شراء السلعة.

المأمور بالشراء: وهو المشتري الأول، وهو البائع الثاني (البنك).

البائع الأول: وهو الذي يملك السلعة ويريد بيعها.

حيث يتمثل مفهوم المراجعة في شراء البنك لسلعة ما بناء علي طلب المشتري وبيعها له بزيادة معلومة مع بيان الثمن الأساسي للسلعة، كما يشترط في البيع بصفة عامة، ويختص بشروط خاصة تمثل في علم المتابعين رأس المال والربح، وأن يكون العقد صحيحاً. حيث تتبع صيغة المراجعة للأمر بالشراء وهي تتلخص في الآتي:-

يتقدم العميل (طالب الشراء) إلي البنك الإسلامي بطلب شراء سلعة (بضائع- أجهزة- معدات سيارات..... إلخ) ويوضح وصفها بدقة وكمياتها ونوعها.

يتعهد العميل بشرائها في حالة مطابقتها للمواصفات ويوضح العميل للبنك طريقة السداد التي يستطيع أن يسدها باقي القيمة المبينة(ثمن السلعة- المقدم- هامش الربح)، وذلك بعد الاتفاق والتراضي فيما بينهما علي هامش ربح مقبول.

هذا البيع يجب أن تتوفر له ضوابطه التي تمنع من الوقوع فيما هو محظور شرعاً، ويجب التدقيق الشديد في مراحل التنفيذ. (المكاوي، ص 49-50)

● **المرابحة المصرفية:** يتم تنفيذها عن طريق شراء المصرف لسلعة أو آلات أو عقار بعقد شراء يحددها الزبون بنموذج طلب الشراء وبعد الزبون بشرائها بنموذج وعد بالشراء وهو غير ملزم له ، يدفع المصرف ثمنها نقداً ويكون مالكا لها ثم يقوم المصرف ببيع تلك السلعة او الآلات أو العقار للزبون بسعر عاجل دفعة واحدة او مؤجل يقوم الزبون بتسديده على أقساط محددة بعقد بيع ، ويشترط بها معرفة رأس المال وهامش الربح وتملك المصرف للسلعة قبل بيعها للزبون حسب بنود نموذج عقد المراجعة للأمر بالشراء ، سميت بالمراجعة المركبة لأنها تشمل على مرحلتين مرحلة وعد وهي السابقة ومرحلة عقد وهي اللاحقة وسميت أيضا بالمراجعة للأمر بالشراء كونها تشمل على طلب من الزبون لشراء السلعة فهو بذلك يكون آمرا بالشراء وهي التي باشر المصرف بتفعيلها حالياً.

● **الفرق بين المراجعة والقروض بفائدة:** أن المراجعة ما هي إلا تمويل قرض بفائدة ثابتة، وأنها لا تختلف عن التمويل التقليدي الذي تتعامل به البنوك التقليدية.

فتحت صيغة المراجعة للأمر بالشراء باباً لنقد ممارسات البنوك الإسلامية، واتهامها بأنها لم تختلف كثيراً عما تفعله البنوك التقليدية.

أن بيع المراجعة من البيوع الحاضرة، وخلط بصيغة البيع الأجل يضيفي شبهة هامش الربح: هل هو المقصود من المراجعة، أو هو نتيجة تأجيل سداد الثمن المستحق علي المشتري.

● **عائد ومخاطر صيغ التمويل الإسلامي:** قياس عائد صيغ التمويل الإسلامي (المراجعة): يعد عائد البنك الإسلامي مؤشراً مهماً لقياس عملياتها ومدى نجاحها في تعظيم عائد البنك مقابل تدنية المخاطر ، وهو مهم لجميع الأطراف من مودعين، ومديري البنوك (لتحسين خدمات الودائع والتمويلات)، وهيئات تنظيمية، وبوفر العائد اشارة للمستثمرين في السوق المالي التنافسي سواء للاستثمار أو سحب الأموال من البنك (suyanto,2008:p1)، وهناك عدة مؤشرات لقياس الأداء الكلي للبنوك من المراجعة، أهمها:-

(Hempel&Sim anson,1999:66-67:Scott MaGdonald& Koch,2006:69-70)

صافي هامش الدخل من الإيرادات: تؤثر هذه النسبة قدرة إيرادات البنك (من صيغها الإسلامية، كالمراجحة، والمضاربة، والمشاركة، والإستصناع والإجارة وغير ذلك) علي توليد صافي الدخل بعد الضريبة، وان ارتفاع النسبة تعني قدرة إدارة البنك علي إدارة استثماراتها بكفاءة بعد الضريبة علي مجموع الإيرادات، وتحسب النسبة علي وفق الآتي:-

العائد من حق الملكية = صافي الدخل / حق الملكية

استخدام الموجودات : ويعكس مرات استخدام الموجودات لتحقيق الإيرادات من صيغ التمويل الإسلامي والعمليات الاستثمارية للبنك وتحسب النسبة وفق الآتي:-

استخدام الموجودات = الإيرادات / الموجودات

العائد من الموجودات: وهو أفضل مقياس لكفاءة إداء البنك لأنه يربط صافي العائد المتحقق لكل وحدة نقد مستثمر من عمليات البنك إلي إجمالي الموجودات، ويحسب كالآتي:-

العائد من الموجودات = صافي الدخل / الموجودات

د- العائد من حق الملكية: ويتجسد فيه الأداء العالي للبنك، عن العائد من الموجودات، وبذلك فإن كلا المقياسين يستخدمان كمؤشرين مهمين من وجهة نظر المالكين والإدارة، فمن وجهة نظر المالك فإنه يقيس النسبة المئوية يمكن أن تدفع لهم، كمقسوم أرباح من العائد، من وجهة نظر الإدارة يستخدم لتخطيط الربحية للبنك مستقبلاً ويحسب وفق الآتي:-

العائد من حق الملكية = صافي الدخل / حق الملكية

قياس مخاطر صيغ التمويل الإسلامي (المراجحة): -تعد المراجحة واحد من صيغ التمويل الإسلامي الأكثر تطبيقاً في البنوك الإسلامية، وتطبق هذه الصيغة عملياً تحت مسمى "بيع المراجحة للأمر بالشراء، إذا تضمن وعد بالشراء وبيع المراجحة"، وهنا نلاحظ أن هناك التزاماً قد نشأ علي الشخص بسداد بقيمة الثمن السلعة للبنك، وإذا حدث أن تراجع الشخص في الوعد، أي عدم دفع أصل مبلغ الدين (رأس المال والأتعاب للبنك، أو عدم دفع الاثنین معاً) (الشاهد، 2005:358)، تنشأ المخاطر الائتمانية علي البنك، والتي تقدر كنسبة مئوية للموجودات الخطرة إلي إجمالي الموجودات علي وفق الآتي:-

المخاطرة الائتمانية = الموجودات الخطرة/إجمالي الموجودات

المبحث الثالث/ الجزء التطبيقي للدراسة

أولاً: نبذة عن عينة الدراسة (مصرف الجمهورية - ليبيا)

يعتبر مصرف الجمهورية من أكبر المصارف التجارية العاملة في ليبيا، حيث بلغ رأس مال المصرف (1,000,000,000) مليار دينار في نهاية السنة المالية 2010 م ، كما يضم المصرف عدد (155) فرعاً موزعة في جميع أنحاء ليبيا. وقد تميز مصرف الجمهورية بكونه أول مصرف ليبي تقليدي يخوض تجربة تقديم الصيرفة الإسلامية من خلال البدء في تقديم صيغة المراجعة للأمر بالشراء مع بداية السنة المالية 2009.

اعتمدت هذه الدراسة في مصادر تجميع بياناتها لأغراض التحليل المالي على البيانات المالية لمصرف العينة عن الفترة الممتدة من 2007-2010م، والمتمثلة في القوائم المالية (قائمة الميزانية، قائمة الدخل) عن هذه السنوات، حيث سيتم التركيز في هذا الجزء على أهم المؤشرات المالية المستخدمة في تقييم ربحية المصرف والتي تم التطرق إليها في الجزء النظري من الدراسة وهي: هامش الدخل من الإيرادات، نسبة استخدام الموجودات، معدل العائد من الموجودات، معدل العائد من حقوق الملكية ومضاعف الرفع.

قامت الدراسة بتحديد القيم المحسوبة لهذه المؤشرات من خلال استخدام أسلوب النسب المالية والذي يعد أكثر أساليب التحليل المالي استخداماً بالاعتماد على بنود القوائم المالية لجميع سنوات الدراسة، حيث تم تقسيم فترة الدراسة إلى فترتين تشمل الفترة الأولى السنوات (2007، 2008) وهي الفترة التي سبقت دخول مصرف العينة في تطبيق نظام المراجعة الإسلامية، أما الفترة الثانية والتي شملت السنوات (2009، 2010) فهي الفترة التي اعتمد فيها المصرف تطبيق نظام المراجعة الإسلامية من خلال مسمى النافذة الإسلامية في جميع فروع ووكالات المصرف.

عملت هذه الدراسة بعد احتساب النسب المئوية للمؤشرات المالية التي تعنى بمتغيرات الدراسة بتحليل مقارن للفترتين اللتين تم اعتمادهما وهما قبل وبعد تطبيق نظام المراجعة الإسلامية للوقوف على حجم التغير في مؤشرات الربحية لمصرف العينة ومدى تأثرها بتطبيق الصيرفة الإسلامية.

ثانياً: تحليل البيانات واختبار فرضية الدراسة

أ- تحليل البيانات مؤشرات الربحية لمصرف العينة عن الفترة الممتدة من 2007-2010م.

سيتم في هذه الفترة والتي تمثل فترة ما قبل دخول مصرف الجمهورية في تطبيق نظام المراجعة احتساب مؤشرات الربحية باستخدام النسب المالية المعبرة عن هذه المؤشرات، كما هو مبين بالجدول رقم (1) .

الجدول رقم (1)

مؤشرات الربحية لمصرف الجمهورية خلال سنوات الدراسة.

مليون دينار	(1)	(2)	(3)	(4)	(2)÷(1)	(3) ÷ (1)	(4) ÷ (1)	(2) ÷ (4)
البيانات* السنة	صافي الربح	اجمالي الموجودات	اجمالي حقوق الملكية	اجمالي الايرادات	معدل العائد على الأصول %	معدل العائد على حقوق الملكية %	هامش الدخل من الإيرادات %	استخدام الموجودات %
2007	66	11,358	380	269	0.581	17.3	24.5	2.36
2008	92	19,253	467	486	0.477	19.7	18.9	2.52
2009	163	22,027	1,202	651	0.740	13.5	25.0	2.95
2010	173	27,296	1,242	704	0.633	13.9	24.5	2.57

* تم استخراج البيانات بالاعتماد على الميزانيات العمومية وكشوفات الدخل لمصرف الجمهورية .

- تم إعداد الجدول واحتساب النسب من قبل الباحثين.

التعليق علي الجدول:-

1- يتضح من الجدول رقم (1) ارتفاع حجم الأرباح الصافية بشكل ملحوظ طيلة فترة الدراسة، حيث ارتفع الدخل الصافي في سنة 2009، وهي السنة التي دخل فيها المصرف في تطبيق نظام المراجعة الإسلامية بمبلغ 97 مليون دينار، وبنسبة نمو قدرها (146%) مقارنة بسنة الأساس 2007م، تم ارتفاع هذا المبلغ من جديد في السنة الثانية من تطبيق المراجعة (2010) ليصل إلى 173 مليون أي بزيادة قدرها 10 مليون دينار، ونسبة نمو (6%) بالمقارنة مع سنة (2009).

2- كما يتضح من الجدول ارتفاع بند إجمالي الأصول بوتيرة متزايدة طوال فترة الدراسة، وبشكل مفاجئ، حيث كانت الزيادة في هذا البند في سنة (2009) 10,669 مليار دينار، أي بنسبة نمو (94%)، وهنا نود الإشارة إلى أن هذه الزيادة المفاجئة في حجم الأصول لدى المصرف ترجع إلى صدور القرار رقم (74) لسنة 2007 القاضي بدمج مصرف الامة مع مصرف الجمهورية، ليصبح تحت أسم مصرف الجمهورية، وهذا القرار صدر عن مصرف ليبيا المركزي، وتم تنفيذه في 2008 حيث ساهم في ارتفاع الأصول الإجمالية، وكذلك رأس المال المصرف بعد الدمج.

3- يلاحظ من الجدول في عمود بند إجمالي حقوق الملكية ارتفاع هذا البند بشكل ملحوظ خلال سنوات الدراسة، إلا أن الزيادة الكبيرة في بند إجمالي حقوق الملكية كانت في سنة (2010)، وبالمقارنة مع سنة الأساس (2007)، نجد أن مقدار الزيادة قد وصل إلى 862 مليون دينار، وبنسبة نمو (100%)، وهذه الزيادة ترجع إلى عملية الدمج التي

تم التطرق إليها في بند إجمالي الأصول، كما أن التزام إدارة المصرف بالمعايير التي تم اعتمادها في لجنة بازل (2)، والمرتبطة بالملاءة المصرفية تطلب هذا الأمر قيام المصرف برفع رأس ماله المدفوع من (200,000,000) مليون دينار في سنة 2008 إلى (1000,000,000) مليار دينار سنة 2010، أي بزيادة قدرها (800,000,000) مليون دينار، بمعدل نمو (80%) دينار.

4- يتبين من نفس الجدول في العمود المرتبط بإجمالي الإيرادات ارتفاع حجم إيرادات المصرف طيلة سنوات الدراسة، حيث وصلت في سنة (2007) 269 مليون دينار، ثم ارتفعت في السنة التالية (2008) لتصل إلى 486 مليون دينار، وبزيادة قدرها 217 مليون، وبمعدل نمو مفاجئ 80% مقارنة بسنة الأساس، تم استمر هذا البند في الزيادة بوتيرة ملحوظة ليصل في سنة (2009) 651 مليون دينار، أي بمعدل نمو (142%)، ونشير هنا إلى أن الزيادة الكبيرة في بند إجمالي الإيرادات جاءت بعد اعتماد إدارة المصرف النافذة الإسلامية بصيغة المراجعة، فضلاً عن الأثر الإيجابي لعملية الدمج التي سبق توضيحها.

5- أن حجم التمويل في صيغة المراجعة لدي المصارف شكلت ما نسبته 30% من إجمالي التمويلات، والتسهيلات التي قدمها المصرف لزمائته خلال سنة 2009، أما النسبة الأخرى من حجم الإيرادات تمثلت في الفوائد المقبوضة، وكذلك العمولات وفروق العملة أي من خلال النشاط التقليدي للمصارف التجارية، ويرى الباحثين أن النسبة التي عبرت عن إجمالي حجم التمويل في صيغة المراجعة الإسلامية تعد نسبة كبيرة إذا ما أخذنا في الاعتبار التجربة الوليدة في تطبيق نظام المراجعة الإسلامية في مصرف العين، والتي لم تتجاوز سنة مالية، ولعل السنة الأخيرة من الدراسة (2010) جاءت لتعزز هذا الرأي، حيث وصل حجم الإيرادات في هذه السنة إلى مبلغ 704 مليون دينار أي بنسبة نمو (161%)، و(8%) عن سنة الأساس 2009، والتي تمثل السنة الأولى من عمر المصرف في تطبيق نظام المراجعة الإسلامية.

6- وصلت نسبة التمويل في صيغة المراجعة لسنة 2010 أكثر من 35%، وبالمقارنة بين نسبة التمويل في صيغة المراجعة الإسلامية للسنتين 2009-2010، نلاحظ ارتفاع حجم التمويل بهذه الصيغة ما يدل على زيادة ثقة العملاء بإدارة المصرف من خلال الإقبال الكبير في الدخول بعمليات الشراء بالمراجعة، والذي يحرم الاقتراض بالربا، ولعل هذا الأمر ساهم بشكل كبير في زيادة حجم الإيرادات لدي المصرف مع زيادة عمليات البيع بالمراجعة الإسلامية، ونشير هنا إلى أن نسبة التمويل في صيغة المراجعة الإسلامية، قد تم التوصل إليها من خلال الاطلاع على عقود المراجعة والمسؤولين عن النافذة الإسلامية بالمصرف، حيث لم يتسنى للباحثين الحصول على بيانات تفصيلية عن صيغة المراجعة في الحسابات الختامية، والتقارير المالية للمصرف، الأمر الذي يعني عدم انتهاج إدارة المصرف لسياسات الإفصاح في

بنود القوائم المالية ومتممات القوائم، ولعل هذه السياسات سيكون لها أثر سلبي في المستقبل علي علاقة إدارة المصرف مع الأطراف المستخدمة لهذه القوائم المالية.

7- تذبذب نسبة معدل العائد علي الأصول خلال سنوات الدراسة، حيث كان في سنة 2007 (0.581%) تم انخفاضت في السنة الثانية من الدراسة بمعدل انخفاض (0.104%)، تم ارتفعت في سنة (2009) بشكل مفاجئ، وملحوظ لتصل إلي (0.740%)، وبمعدل نمو (0.263%) عن سنة (2008) ويعزي الارتفاع في هذا المؤشر إلي زيادة حجم الأرباح الصافية في هذه السنة، حيث وصلت الزيادة في بند الدخل الصافي مبلغ 97 مليون دينار بالمقارنة مع سنة الأساس، كما أن سنة 2009 تمثل السنة الأولى في دخول المصرف تطبيق نظام المراجعة الإسلامية، ولعل ارتفاع حجم التمويل بهذه الصيغة ساهم بشكل كبير في زيادة الإيرادات، وبالتالي الدخل الصافي، وفي سنة 2010 انخفض معدل العائد علي الأصول بشكل طفيف ليصل (0.633%)، ويرجع هذا الانخفاض إلي الارتفاع الكبير في حجم الأصول الإجمالية لدي المصارف، والذي يمثل مقام النسبة علي الرغم من ارتفاع بند الدخل الصافي بمبلغ 10 مليون بالمقارنة مع سنة (2009)، إلا أن الزيادة في حجم إجمالي الأصول كانت أكبر من الزيادة في حجم الأرباح الصافية ما أثر علي انخفاض المعدل بشكل طفيف.

8- يوضح الجدول رقم (1) في العمود المرتبط بمعدل العائد علي حقوق الملكية تذبذب هذا المعدل في جميع سنوات الدراسة، فقد وصل هذا المعدل في السنة الأولى من الدراسة نسبة (17.3%) تم ارتفاع هذا المعدل في السنة التالية بمعدل نمو (2.4%)، تم انخفاض في سنة (2009) ليصل إلي (13.5%)، وبمعدل انخفاض (6.2%) عن سنة (2008) تم ارتفاع معدل العائد علي حقوق الملكية من جديد، ولكن بشكل طفيف في سنة (2010) ليصل إلي (13.9%)، وتجدر الإشارة هنا إلي أن انخفاض نسبة معدل العائد علي حقوق الملكية في هاتين السنتين علي الرغم من دخول المصرف في تطبيق المراجعة الإسلامية، ويعزي هذا الانخفاض إلي سعي إدارة المصرف إلي تحسين نسبة الملاءة المصرفية، حيث كانت نسبة الزيادة في حجم رأس المال في سنة 2009 بالمقارنة مع سنة الأساس نسبة (80%)، وبما أن بند إجمالي حوق الملكية يمثل مقام النسبة في معدل العائد وبالرغم من الارتفاع الملحوظ في الأرباح الصافية للمصرف، إلا ان الزيادة في بند إجمالي حقوق الملكية كانت أكبر من نمو حجم الأرباح الصافية.

9- نلاحظ من الجدول تذبذب نسبة هامش الدخل من الإيرادات حيث انخفض هذا المعدل في سنة (2008) بمعدل (5.6%) تم ارتفاع بشكل ملحوظ في سنة 2009 ليصل إلي (25%)، ويعزي هذا الارتفاع إلي الزيادة الكبيرة التي طرأت علي مبلغ صافي الدخل في نفس السنة، حيث شكلت نسبة النمو في هذا البند (146%) بالمقارنة مع سنة الأساس (2007)، فضلا عن النمو الملحوظ في إجمالي الإيرادات بعد دخول المصرف في تطبيق نظام المراجعة،

واعتمادها كنافذة إسلامية بالمصرف وارتفاع نسبة التوظيف والاستثمار في الصيغة، والذي انعكس بشكل إيجابي على معدلات الربحية بالمصرف.

10- يتضح من نفس الجدول تفاوت نسبة استخدام الموجودات بشكل طفيف خلال سنوات الدراسة حيث شكلت سنة (2009) والتي تمثل السنة الأولى في تطبيق صيغة المراجعة أعلى نسبة بالمقارنة مع السنوات الأخرى حيث وصلت إلى (2.95%)، وتعتبر هذه النسبة مؤشر إيجابي على حسن استخدام الموارد المالية المتاحة من قبل إدارة المصرف في توليد الإيرادات، ما يعني انتهاز إدارة المصرف سياسة غير متحفظة في منح التمويلات والتسهيلات للعملاء، والذي أسهمت فيه صيغة المراجعة بنسبة (30%) من إجمالي هذه التمويلات، الأمر الذي كان له أثر إيجابي على تحسين معدلات الربحية لدى المصرف في السنوات التي تم اعتماد نظام المراجعة كنافذة إسلامية في مصرف العينة.

ب- تحليل اختبار فرضية الدراسة:-

نصت الفرضية المرتبطة بالدراسة على الآتي:-

- الفرضية الصفرية : لا يوجد أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية.
- الفرضية البديلة: يوجد أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية.

من خلال ما تم التوصل إليه في الجانب التطبيقي للدراسة من نتائج مالية تتعلق بمعدلات الربحية، وبعد التعمق في تحليل هذه النتائج تبين ارتفاع هذه المعدلات بشكل مفاجئ، وملحوظ في السنوات (2009، 2010)، والتي تمثل الفترة التي اعتمدت فيها إدارة المصرف تطبيق نظام المراجعة الإسلامية في شكل نافذة إسلامية جنباً إلى جنب مع الافتراض الربوي، فقد اتضح جلياً زيادة نسبة التمويل والتوظيف في صيغة المراجعة، مقارنة بالتمويلات المرتبطة بالنشاط التقليدي الربوي للمصرف، حيث أسهم البيع عن طريق صيغة المراجعة الإسلامية في تعزيز المركز المالي للمصرف من خلال المساهمة في زيادة حجم الأرباح الصافية الأمر الذي كان له أثر إيجابي في تحسين معدلات الربحية، ما يسوقنا إلى رفض الفرضية الصفرية للدراسة، وقبول الفرضية البديلة القائلة أن "يوجد أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية على تحسين معدلات الربحية".

الخاتمة

اشتملت الخاتمة علي النتائج والتوصيات والأبحاث المقترحة مستقبلاً.

أولاً: النتائج:

1- ارتفاع ملحوظ في حجم الأرباح الصافية في السنتين 2009، 2010م، والتي تمثل الفترة التي اعتمدت فيها إدارة المصرف تطبيق نظام المراجعة الإسلامية.

2- ساهمت عملية دمج مصرف الأمة مع مصرف الجمهورية تحت مسمى مصرف الجمهورية في زيادة حجم الأصول الإجمالية وحقوق الملكية، وبالتالي حجم الودائع، الأمر الذي أسهم بشك كبير في توفير الموارد المالية للمصرف لأغراض الاستثمار والبيع بالمراجعة، وهذا انعكس علي تحسين المؤشرات المالية للمصرف خلال السنوات 2009، 2010م.

3- ارتفاع حجم الإيرادات الإجمالية لدي مصرف العينة في السنتين 2009، 2010 بالمقارنة مع حجم الإيرادات في السنتين 2007، 2008، حيث شكلت نسبة نمو الإيرادات في سنة 2010 أكثر من (160%) عن سنة الأساس (2007)، حيث يعزي هذا النمو المفاجئ في حجم الإيرادات إلي كفاءة الإدارة في توظيف الموارد المالية المتاحة، فضلاً عن دخول المصرف في تطبيق صيغة المراجعة بشكل موسع، الأمر الذي كان له أثر إيجابي زيادة الأرباح الصافية للمصرف.

4- تحسن كبير في معدلات مؤشر العائد علي الأصول في السنتين الأخيرتين من الدراسة (2009، 2010) بالمقارنة مع الفترة التي تركز فيها نشاط المصرف علي القروض الربوية (اسعار الفائدة)، وهذا الارتفاع راجع إلي تمويل وتوظيف جزء كبير من أموال المصرف في صيغة المراجعة عن طريق النافذة الإسلامية التي تم اعتمادها مع بداية 2009، حيث تجاوزت نسبة التوظيف في صيغة المراجعة أكثر من 30% من إجمالي التوظيفات لدي المصرف.

5- تذبذب معدلات العائد علي حقوق الملكية طيلة فترة الدراسة علي الرغم من ارتفاع حجم الأرباح الصافية للمصرف، وبشكل مفاجئ في السنتين الأخيرتين 2009، 2010، ويرجع هذا الانخفاض إلي اهتمام إدارة المصرف بتحسين نسبة الملاءة المصرفية والعمل علي رفع مبلغ رأس المال المدفوع، حيث تبين نتائج التحليل المالي أن نسبة الزيادة في بند رأس المال تجاوزت 80% في سنة 2010 بالمقارنة مع سنة الأساس 2007م.

6- أسفرت نتائج التحليل المالي المرتبطة بمعدلات هامش الدخل من إجمالي الإيرادات عن تذبذب هذه المعدلات طوال فترة الدراسة علي الرغم من تحسنها بشكل ملحوظ في فترة اعتماد تطبيق صيغة المراجعة الإسلامية بالمقارنة مع الفترة السابقة، والتي كانت إدارة المصرف تعتمد بشكل كامل في تعزيز هذه المؤشرات علي اسعار الفائدة، ولعل ارتفاع هذا المؤشر يعكس كفاءة سياسة المصرف في حسن تصرفها بالموارد المالية المتاحة، والذي كان واضحاً، وجلياً في قيمة الأرباح الصافية المحققة في السنتين 2009-2010 .

7- رفض الفرضية الصفرية للدراسة وقبول الفرضية البديلة، والتي نصت علي أنه "يوجد أثر لتطبيق نظام البيع بالمراجعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية علي تحسين معدلات الربحية".

ثانياً: التوصيات:

بناءً علي النتائج التي أسفرت عنها الدراسة النظرية والتطبيقية فإن الباحثين يوصيان بالاتي:-

- 1- إقامة الندوات والمؤتمرات والاستعانة بالاعلام والتقنيات الحديثة وإمكانياتها الواسعة من أجل التوعية الاقتصادية في مجالات صيغ وأساليب التمويل، ومنها المراجعة.
- 2- العمل علي تطوير مقاييس لإدارة المخاطر التي تواجهها، بالتعامل مع نظام المراجعة، وبما يتناسب مع طبيعة اسلوب التعامل مع هذه الصيغة من الناحية الشرعية، بما يتلاءم مع العائد المتوقع من هذه الصيغ.
- 3- ضرورة توسيع نشاط التعامل بصيغ التمويل الإسلامي بالتأكيد علي أهمية واهداف الغايات الشرعية.
- 4- العمل علي مراجعة التشريعات التي تحكم النشاط المصرفي في ليبيا، والتي صدرت في ظروف وأوقات متباينة لتلافي أي تعارض بين القوانين وعمل البنوك الإسلامية.
- 5- دعوة المستثمرين وترغيبهم في التعامل مع المؤسسات الإسلامية، وخصوصاً بعد النجاح الذي حققته المراجعة في الآونة الأخيرة، باعتبارها أكثر صيغ التمويل استخداماً وانضباطاً من الناحية الشرعية.
- 6- ضرورة التركيز علي المراجعة كصيغ للتمويل في البنوك الليبية مقارنة بالصيغ التمويل الأخرى من ناحية مشروعيتها، وضوابطها، وانتشار استخدامها علي مستوى البنوك الإسلامية في الدول الأخرى.
- 7- التركيز علي المراجعة لما لها من أثر علي تطبيق علي المصارف التجارية الليبية فيما يتعلق بتحسين معدلات الربحية بها.

ثالثاً: الأبحاث المقترحة مستقبلاً: قياس عائد مخاطر صيغ التمويل الإسلامي* دراسة اليات المستخدمة في تمويل البنوك الإسلامية .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

- سورة البقرة = الآية 198، الآية 275.

- سورة النساء: الآية 29.

ثانياً: المراجع

- الكاساني، علاء الدين بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2 1982، م2، ج5، ص220.

- بيع المراجعة، مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، كراس رقم (4) 1988م، ص9.

- بكر ريجان، صيغ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية، معهد الدراسات المصرفية، ص(42).

- محمد محمود المكاوي، دور القيم والأخلاق لرجال الأعمال في البنوك الإسلامية، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية- المنصورة- برج المعمورة، الطبعة الأولى، 2009م.

- البلتاجي، محمد(2005) نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية(المراجعة، المضاربة، المشاركة)، بحث مقدم إلي الندوة الدولية: نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دبي.

- أنوار مصباح سوبرة، شركات استثمار الأموال من منظور إسلامي، مؤسسة الرسالة، ط2004، ص1، ص111.

- د. سعد عبد محمد، أ. مي حمودي عبدالله، " عقد بيع المراجعة في المصارف الإسلامية"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الحادي والثلاثون 2012م.

- الوادي محمود حسين، المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2007.

- سعد طيري، دور الجهاز المصرفي في الاقتصاد الإسلامي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير تخصص: التخطيط، جامعة الجزائر، 2002/2001.

- د. عيسي مرازقة، أ. محمد الشريف شخاشخ، " البنوك الإسلامية وعلاقتها بالسوق المالي الإسلامي - دراسة حالة مصرف أبوظبي"، المؤتمر الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، 23-24 فيفري 2011م.

- سامي بن براهيم السويلم "التحوط في التمويل الإسلامي - البنك الإسلامي للتنمية"، العهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الأولى، 2007م
- الشاهد سمير (2005)، دور الصيرفة الإسلامية في تعبئة الموارد في البلدان العربية، بيروت: اتحاد المصارف العربية.
- حنيني، محمد وجيه (2010)، خيارات الاقتراض الأخير والمصارف الإسلامية (المشكلة ، الأبعاد، الحلول)، مجلة دراسات العلوم الإدارية، مجلد (37)، العدد (1).
- رضوان، محمد (2010) قياس وتقويم عائد ومخاطر صيغ التمويل الإسلامي: دراسة مقارنة في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 19 العدد (20).
- يحيى حسني عبدالعزيز (2009م)، "الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل"، رسالة دكتوراه منشورة - كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، جمهورية مصر العربية.
- Suyanto, m.(2008), The Performance of banks muamalat Indonesia during 2000-2004, Islamic economic studies, No.3.
- Hemple, George H. And simoson, Donald G (1999), Bank Management text and ceases. 5th.ed. Newyoork: john Wily & Sons. Inc.
- Scott Macdonald, S, and Koch, Timothy (2006): Management of Banking 6th ed. America: Theomson south-Western, Inc